الإجماع

لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري

(٣١٨هـ)

حققه وقدم له وخرج أحاديثه

الدكتور أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف

الطبعة الثانية

وفيها زيادات في التحقيق والتفهرس

مكتبة الفرقان
عجمان

مكتبة مكة الثقافية
رأس الخيمة

بسم الله الرحمن الرحيم

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الثانية

١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

مكتبة الفرقان

عجمان - هاتف وفاكس: ٤٤٤٤٣٥

دولة الإمارات العربية المتحدة

مكتبة مكة الثقافية

رأس الخيمة - هاتف: ٣٥١٨٣٥ - فاكس: ٣٥١٨٣٦ - ص.ب: ٢٢٣٠

دولة الإمارات العربية المتحدة

المحتوى

الموضوع	الصفحة
١ – بين يدي الكتاب	٧
٢ – ترجمة ابن المنذر	٩
٣ – نسبة كتاب الإجماع إلى المؤلف	١٢
٤ – مصدر كتاب الإجماع	١٣
٥ – إجماعات ابن المنذر	١٥
٦ – منهج التحقيق	١٧
٧ – الرموز والمصطلحات المستعملة في التحقيق	١٩
٨ – نماذج من النسخة الخطية من الكتاب	٢١
٩ – النص المحقق من الكتاب	٢٩
١٠ – الفهارس	١٨٧

بسم الله الرحمن الرحيم

بين يدي الكتاب

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفُسنا ، وسيئاتِ أعمالنا ، من يهدِه الله فلا مضلَّ له ، ومن يضلِل فلا هادِي له ، وأشهد أنْ لا إله إلا الله ، وأشهد أنّ محمَّداً عبدُه ورسُولُه .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ الآية [1] .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ الآية [2] .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ الآية [3] .

أما بعد فهذا الكتاب " **الإجماع** " لابن المنذر النيسابوري المتوفي ٣١٨ هـ ، الذي سبق أن طبع أول مرة عام ١٤٠٢ هـ الموافق ١٩٨٢م بتحقيقنا ، ونفد من السوق في فترة وجيزة بعد الطبع ، نقدمه اليوم إلى قرّائنا الكرام عامة ، وإلى المهتمِّين بكتب ابن المنذر خاصة ، بعد أن كثر السؤال عنه ، وألحَّ بإخراجه في طبعته الثانية كثير من أهل العلم والفضل في مختلف البلاد الإسلامية كلما جاء ذكره

---

(١) سورة آل عمران : ١٠٢ .

(٢) سورة النساء : الآية الأولى .

(٣) سورة الأحزاب : ٧٠- ٧١ .

أو بلغهم اسمه ، وقد كنت فرغت من إعادة النظر في التصحيح والتحقيق منذ أكثر من عشر سنوات ، وقدمت إلى الناشر ، ولكنني لم استطع أن أعرف السبب الحقيقي في عدم إعادة الطبع ، وفي هذه الفترة تمكنت من تصحيح واستدراك ما فاتني في الطبعة الأولى ، ورأيت من المفيد أن أدخل " **الإجماعات الساقطة** " في المتن ، وذلك ما بين المعكوفين ، وهي موجودة في الكتب الأخرى مثل " **الأوسط** " للمؤلف نفسه ، والمغني لابن قدامة ، والمجموع للنووي ، وغيرها من المؤلفات المعتبرة .

وحينما علم الأخوة من أهل العلم والفضل ، السائلون عن كتب ابن المنذر دائما ، بهذا العمل الجديد ، اشتد إلحاحهم بطبع الكتاب ، فلذلك كان من الضروري إخراج مثل هذا الكتاب إلى عالم المكتبات الإسلامية استجابةً لرغبتهم .

هذا ! وا لله سبحانه وتعالى أسأل أن يسدد خطانا ، وأنه يحفظ علينا ما به من النعم أولانا ، وأن يغفر لنا ذنوبنا ، ويصلح أعمالنا ، ويخلص نوايانا ، وأن يعاملنا بفضله وكرمه ، إنَّه سميعٌ مجيب ، والحمد لله ربِّ العالمين .

وكتب

د . أبو حماد صغير أحمد حنيف الأنصاري

معهد العلوم الإسلامية والعربية

في رأس الخيمة

غرة ربيع الأول ١٤١٧ هـ

تَرجَمة
ابن المنْذر النيسَابُوري

هو أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري الحافظ ، العلاّمة الفقيه ولد بنيسابور سنة اثنتين وأربعين ومائتين من الهجرة ، ونشأ وترعرع وتربى وتعلم ، ثم نزل بمكة وسكنها ، واشتغل بالعلم فكان يُعرف بفقيه مكة وشيخ الحرم .

عدَّه الشيرازي من الفقهاء ، وقال : صنف في اختلاف العلماء كتبا لم يصنف أحد مثلها ، واحتاج إلى كتبه الموافق والمخالف [1] ، وقال النووي : ابن المنذر النيسابوري ، المجمع على إمامته وجلالته ، ووفور علمه ، وجمعه بين التمكن في علمي الحديث والفقه ، وله المصنفات المهمة النافعة في الإجماع ، والخلاف ، وبيان مذاهب العلماء .

وقال : واعتمد علماء الطوائف كلها في نقل المذاهب ومعرفتها على كتبه ، وله من التحقيق في كتبه ما لا يقاربه أحد ، وهو في نهاية من التمكن في معرفة صحيح الحديث وضعيفه [2] .

وقال الذهبي : و لابن المنذر تفسير كبير في بضعة عشر مجلداً ، يقضي له بالإمامة في علم التأويل أيضاً [3] .

كانت تُعدُّ كتب ابن المنذر معتبرة ، ومصدراً أساسياً في نقل خلاف المذاهب وأقوالهم ، يقول النووي : وأكثر ما أنقله من مذاهب العلماء ،

---

(١) طبقات الفقهاء : ص ٨٩ .

(٢) تهذيب الأسماء : ١ ق ٢/ ١٩٦ .

(٣) سير أعلام النبلاء : ١٤/ ٤٩٢ .

من " **كتاب الإشراف** " ، و " **الإجماع** " لابن المنذر ، وهو القدوة في هذا الفن [1] .

وقال ابن الهمام : والذين يعتمد على نقلهم وتحريرهم مثل ابن المنذر ، كذلك ذكروا ، فحكى ابن المنذر عنهما (أي عن ابن الحسن وأبي يوسف) [2] .

ومؤلفاته الكثيرة المتنوعة تشهد على كل هذا وعلى غيره :

١ – تفسير القرآن الكريم .

٢ – كتاب السنن والإجماع والإختلاف .

٣ – اختلاف العلماء .

٤ – المبسوط .

٥ – الأوسط وهو اختصار المبسوط .

٦ – الإشراف وهو اختصار الأوسط .

٧ – الإجماع ، وهو هذا الكتاب .

٨ – الإقناع .

٩ – إثبات القياس .

١٠ – أدب العباد .

١١ – تشريف الغني على الفقير .

١٢ – جامع الأذكار .

١٣ – زيادات على مختصر المزني .

١٤ – رحلة الإمام الشافعي .

١٥ – الإقتصاد في الإجماع والخلاف .

---

(١) المجموع : ١/ ١٩ .

(٢) فتح القدير : ٥/ ٢٦٠ .

١٦- كتاب السياسة .

١٧- جزء ابن المنذر .

١٨- جزء ابن المنذر عن ابن النجار وابن دينار .

هذا : وقد توفي ابن المنذر سنة ٣١٨ هـ على الأصح [١] .

---

(١) كتبت ترجمة مفصلة لابن المنذر في مقدمة " الإقناع " لابن المنذر ، وترجمة موسعة وافية في مقدمة " **كتاب الأوسط** " له الجزء الأول .

وقد ترجم له كل من : -

١ - ابن النديم ٣٨٥ هـ : الفهرست : ص ٢١٥ .

٢ - الخليلي ٤٤٦ هـ : الإرشاد نسخة مصورة بالجامعة الإسلامية .

٣ - العبادي ٤٥٨ هـ : طبقات الفقهاء الشافعية : ص ٦٧ .

٤ - الشيرازي ٤٧٦ هـ : طبقات الفقهاء : ص ٨٩ .

٥ - النووي ٦٧٦ هـ : تهذيب الأسماء : ١ق ٢/١٩٦- ١٩٧، المجموع : ١/ ١١٩ .

٦ - ابن خلكان ٦٨١هـ : وفيات الأعيان : ٤/ ٢٠٧ .

٧ - الذهبي ٧٤٨ هـ : تذكرة الحفاظ : ٣/ ٧٨٢ - ٧٨٣ ، سير أعلام النبلاء ١٤/ ٤٩٠-٤٩٢، ميزان الإعتدال : ٣/٤٥٠-٤٥١ .

٨ - الصفدي ٧٦٤ هـ : الوافي بالوفيات : ١/ ٣٣٦ .

٩ - اليافعي ٧٦٨ هـ: مرآة الجنان : ٢/ ٢٦١- ٢٦٢ .

١٠- السبكي ٧٧١ هـ : طبقات الشافعية الكبرى : ٣/ ١٠٢- ١٠٨ .

١١- الأسنوي ٧٧٢ هـ : طبقات الشافعية : ٢/ ٣٧٤- ٣٧٥ .

١٢- البهنسي ٨٠٠ هـ : الكافي في معرفة علماء مذهب الشافعي ٢١٨/ ب - ٢١٩/ ألف ، نسخة خطية بدار الكتب المصرية .

١٣- ابن الملقن ٨٠٤ هـ : العقد المذهب في طبقات المذهب : ٨/ ب نسخة خطية عارف حكمت بالمدينة .

١٤- الفاسي ٨٣٢ هـ : العقد الثمين : ١/ ٤٠٦- ٤٠٨ .

١٥- ابن شهبة ٨٥١ هـ : طبقات الشافعية : ٩/ ب نسخة خطية عارف حكمت بالمدينة .

نِسبَة كِتاب الإجمَاع إلى المُؤلّف

من بين المؤلفات الكثيرة لابن المنذر ، يأتي ذكر " **كتاب الإجماع** " ، ومن بين المؤلفين الذين ترجموا له وذكروا كتبه ، كذلك ذكروا " **كتاب الإجماع** " ، ومن بين هؤلاء الإمام النووي الذي ترجم له ترجمة مفيدة ، وهذه الترجمة صدرت منه بعد معرفة شخصية ابن المنذر ، ومكانته العلمية من خلال قراءة مؤلفاته والإستفادة منها ، يقول النووي في كتاب المجموع : " وأكثر ما أنقله من مذاهب العلماء من " **كتاب الإشراف**" و " **كتاب الإجماع** " كلاهما لابن المنذر ، وهو القدوة في هذا الفن . فهذا يدل دلالة واضحة على أن النووي كان يحتفظ بنسخة "**الإجماع** " وينقل منه ، كما يشير قول ابن خلكان إلى هذا المعنى ، يقول : " وله كتاب الإجماع وهو صغير" .

= ١٦- ابن حجر ٨٥٢ هـ : لسان الميزان : ٥/٢٧-٢٨.

١٧- ابن عبد الهادي ٩٠٩ هـ : مختصر طبقات المحدثين :١٣١/ب، مصورة بالجامعة الإسلامية .

١٨- السيوطي ٩١١ هـ : طبقات الحفاظ : ص٣٣٠، طبقات المفسرين : ص ٧٧-٧٨.

١٩- الداؤدي ٩٤٥ هـ : طبقات المفسرين : ٢/ ٥٥ -٥٦ .

٢٠- ابن هداية الله ١٠١٤ هـ : طبقات الشافعية : ص ٥٩ .

٢١- حاجي خليفة ١٠٦٧ هـ : كشف الظنون : ١٠٣،٢٠١،٢٠٢،٤٤٠،٤٦٠، ١٣٨٥.

٢٢- ابن عماد الحنبلي : ١٠٨٩ هـ : شذرات الذهب : ٢/ ٢٨٠ .

٢٣- البغدادي : هدية العارفين : ٢/ ٣١ .

٢٤- الكتاني ١٣٤٥ هـ : الرسالة المستطرفة : ص ٧٧ .

٢٥- الزركلي : الإعلام : ٥/ ٢٩٤ .

٢٦- كحالة : معجم المؤلفين : ٨/ ٢٢٠ .

٢٧- بروكلمان : تاريخ الأدب العربي : ٣/ ٣٠٠- ٣٠١ .

٢٨- فؤاد سزكين : تاريخ التراث العربي : ٢/ ١٨٤- ١٨٥ .

وممن ذكر من المترجمين أن له " **كتاب الإجماع** " الذهبي ، والصَّفدي ، والسبكي ، والأسنوي ، ثم تبع هؤلاء الذين جاءوا بعدهم من المترجمين ، فذكروا مؤلفات ابن المنذر ، وفيه " **كتاب الإجماع** " نقلاً عنهم .

وهذا كله يفيد ويؤكد نسبة الكتاب إلى المؤلف .

وكتاب الإجماع ليس هو بكبير الحجم ، بل هو صغير جداً ، ويوجد له نسخة خطية بمكتبة " أيا صوفيا " بتركيا ، برقم ١٠١١ ، ومنه نسخة مصورة بمكتبة الجامعة الإسلامية ، وأملكها أنا أيضاً .

وليس الذي سجل في فهرس المخطوطات المصورة برقم (١١) و (١٢) ، ومنه سجله فؤاد سزكين في تاريخ التراث العربي ، وقيل فيه : " من مكتبة ولي الدين جار الله بتركيا برقم ٥٦٧، في ١٠٠ ورقة " ليس هذا هو الإجماع لابن المنذر بل هو " كتاب الإفصاح عن معاني الصحاح للوزير ابن هبيرة " المتوفي ٥٦٠ هـ وهو الجزء الأول فقط ، وجاء في آخره : ويتلوه الجزء الثاني من كتاب البيوع .

مصدَر كِتاب الإجمَاع

بعدما درست كتب ابن المنذر ، وقرأت منها " **الأوسط** " و " **الإشراف** " و " **اختلاف العلماء** " وصلت إلى نتيجة ، أستطيع أن أحكم برأي في ضوئها ، وإن لم أسبق أنا في إبداء هذا الرأي ، ولكني أرى أن هذا الرأي هو الصحيح والمعقول .

وهو أن هذا الكتاب ليس تأليفاً مستقلاً ، في صيغته ولا في معانيه بل كل ما في الأمر هو أن موضوع هذا الكتاب قد ألف مرة واحدة ، وأخذت الصّيغ والعبارات شكلاً معيناً ، وهو الذي نسميه : الإجماع ، ودخل هذا الشكل

في " **كتاب المبسوط** " له ، مع المسائل المنتشرة فيه ، ثم لما اختصره المؤلف ، وسمي هذا الإختصار " **بكتاب الأوسط** " بقي هذا الشكل فيه ، ثم لما اختصر هذا المختصر وسماه " **بكتاب الإشراف** " بقي هذا الشكل فيه أيضاً ، فهذا الشكل أو الإجماع في كتابة " **الإشراف** " يأتي تحت باب معين ، يسبقه حديث غير مسند أحياناً ، ثم تأتي المسألة ومذاهب العلماء فيها ، وأما في " **كتاب الأوسط** " فتذكر الأحاديث والآثار المسندة أولاً ، ثم الإجماع إذا كان ، ثم تبدأ المسألة والخلاف فيها ، ولا يختلف هذا الوضع كثيراً في كتابه " **المبسوط** " كذلك .

إذاً إن صيغة الإجماع وألفاظه في هذه الكتب الثلاثة واحدة ، لا تختلف ، ثم هذه الإجماعات أخرجت ، وجمعت في محل مستقل تحت الكتب والأبواب ، وحمل أخيراً عنوان " **كتاب الإجماع** "، وهذا الوضع قد ساعدني كثيراً في تحقيق نصوص كتاب الإجماع ، بل جعلت " **كتاب الأوسط** " و " **كتاب الإشراف** " بمثابة نسختين له . ولا أشك أن هذا الصنيع هو من يد ابن المنذر نفسه وقد اختار أسلوباً خاصاً ، وذوقاً علمياً في هذا الصنيع ، وقد حاول ابن حزم أن يختار هذا الذوق في كتابه " **مراتب الإجماع** " ونعم فعل .

ولكن الشيء الذي يحيرني ، وأكون شاكاً فيه ، هو أن إجماعات كثيرة لو أحصيت ، لبلغت نصف ما في كتاب الإجماع ، وقد يُلاحظ هذا القارىء الكريم أثناء ذكر هذه الإجماعات في المتن ، وذلك بين المعكوفين ، كيف بقيت ، ولم تدخل في كتاب الإجماع ؟ مع أنها موجودة في " **كتاب الأوسط** " و " **الإشراف** " وقد نقلها المتأخرون في مؤلفاتهم نقلاً عن ابن المنذر ، فهل هذا من صنيع ابن المنذر أو غيره ؟ وما الحكمة في ذلك ؟ بقي الأمر هكذا حتى الآن ، ولعل الله يُيَسّر لي فيما بعد ، حتى أصل إلى ما هو المطلوب ، والله الموفق .

إجماعات ابن المنذر

اختلف العلماء والفقهاء في تحديد معنى الإجماع ، فمنهم من ذهب إلى أن الإجماع : إذا اتفق الجمهور على قول ، وخالفهم واحد من العلماء ، فلا يلتفت إلى ذلك الواحد ، وقول الجمهور هو إجماع صحيح ، وإلى هذا ذهب ابن جرير الطبري [1] .

وقال الغزالي : الإجماع عبارة عن اتفاق أمة محمد ﷺ خاصة على أمر من الأمور الدينية [2] .

وقال الآمدي : الإجماع عبارة عن اتفاق المكلفين من أمة محمد في عصر من الأعصار على حكم واقعة من الوقائع [3] .

وقال ابن حزم : وأما شيء نقله الثقة عن الثقة كذلك ، مبلغاً إلى رسول الله ﷺ فمنه ما أجمع على القول به ، ومنه ما اختلف فيه ، فهذا معنى الإجماع الذي لا إجماع في الديانة غيره البتة ، ومن ادَّعى غير هذا ، فإنما يخبط فيما لا يدري ، ويقول ما لا علم له ، ويقول بما لا يفهم ، ويدين بما لا يعرف حقيقته [4] .

وقال أحمد شاكر في حاشية الإحكام ، هذا الذي ذهب إليه المؤلف ، هو الحق في معنى الإجماع والاحتجاج به ، وهو بعينه المعلوم من الدين بالضرورة ، وأما الإجماع الذي يدَّعيه الأصوليون فلا يتصور وقوعه ، ولا يكون أبداً ، وما هو إلاّ خيال [5] .

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم : ٤/ ٥٠٧ ، وللآمدي : ١/ ٢٣٥ .

(٢) المستصفى : ١/ ١٧٣ .

(٣) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي : ١/ ١٩٦ .

(٤) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم : ٤/ ٥٠٦ .

(٥) المصدر السابق .

أما ابن المنذر فقد تابع فيه الطبري ، ومن سلك مسلكه ، فهو يذكر المسألة و إذا كان فيها خلاف شاذ ، أو رأي منفرد ليس له سند صحيح ، فهو يعتبره إجماع أهل العلم ، ولا عبرة عنده بخلاف رجل أو رجلين .

ومن عرف نهج ابن المنذر ، ثم تتبع نهج الطبري في تهذيب الآثار وتفسيره ، ونهج ابن نصر المروزي في اختلاف العلماء ، ونهج مالك في الموطأ ، والشافعي في الأم ، وأبي عبيد في كتاب الطهارة ، وكتاب الأموال ، وغيرهم كثيرون ، يجد أن نهج بعضهم لا يختلف عن بعض آخر .

وحينما نرى ابن المنذر لا يتردد في ذكر الإجماعات ، ثم انفرادات الإئمة الأربعة وغيرهم من الإجماعات ، نرى كذلك أنه ينقد بعض من تقدموا عليه ، فحكى ابن المنذر عن أبي عبيد القاسم بن سلاَّم في الرجل يقذف زوجته ثم يموت أحدهما قبل اللعان ، قال : فأكثر أهل العلم يقولون : يتوارثان ، قال ابن المنذر : وزعم أبو عبيد : أن للأمة على هذا القول إجماعاً ، ثم قال : " وقد غلط ليس فيه إجماع " [1] .

إذاً إجماعات ابن المنذر ليست من قبيل إجماع الأصوليين ، ولا فيها نكارة ، إذ سبقه العلماء ، وسلك هو أثرهم فيها .

وقد اطلعت أخيراً على مؤلف مخطوط في الإجماعات ، وقد إلتزم مؤلفه ألا يذكر إلا إجماعات قد حصل فيها خلاف رجل أو رجلين ، وهو " نوادر الفقهاء " لمحمد بن الحسن التميمي الجوهري ، وذكر في المقدمة أن هذا هو الإجماع الصحيح ، وخلاف رجل أو رجلين لا يكدر الإجماع ، والكتاب جيد في موضوعه ، وسيأخذ دوره لطبعه قريباً إن شاء الله .

---

(١) الإشراف ٢/ ٨٥/ ألف .

منهج التحقيق

اعتمدت في التحقيق على نسخة فريدة - فيما أعلم - وهي من مخطوطات مكتبة " أيا صوفيا " بتركيا ، برقم ١٠١١ ، وقد نسخت في شهر شعبان من سنة ست وسبعين وخمس مائة ، وهي تقع في ٢١ ورقة ، يحتوي كل ورقة على ٢٣ سطراً ، وكل سطر يتألف من ١٣-١٩ كلمة .

لا يوجد أي إسناد لراوي هذا الكتاب ، وأي سماع في آخر الكتاب ، وقد حاولت أن يخرج نص الكتاب على أقرب صورة وضعه عليها المؤلف ، ولذا كان عملي في الكتاب على النحو التالي :

١ - رقمت الكتب والأبواب ، فكان عدد الكتب ٦٣ كتاباً ، وعدد الأبواب أربعة تحت كتاب الطهارة والمياه فقط .

٢ - أثبت " الإجماعات الساقطة " في المتن ، وذلك بين المعكوفين .

٣ - وضعت أرقاماً لمسائل الإجماعات رقما تسلسلياً من أول الكتاب إلى آخره فبلغ ٨٤٥ إجماعاً .

٤ - وضعت أرقاماً للمسائل المنفردة عن الإجماعات ، فبلغ ١٢٥ انفراداً .

٥ - أشرت لبدء صفحات المخطوطة ، ليسهل الرجوع إليها .

٦ - أثبتّ النصوص الحديثية والفقهية كما هي، وذلك بالرجوع إلى مظانّ وجودها .

٧ - بينت اختلاف الكلمات بين الكتاب وبين كتابي " **الأوسط**" و" **الإشراف**".

٨ - أثبتُّ الصحيح من الكلمات في المتن ، وأشرت إلى الخطأ منها في الحاشية .

٩ – أثبتّ الكلمات الساقطة ، أو ما يوضح المعنى أكثر ، وذلك بين هذه العلامة [ ] .

١٠– بيّنت مواضع الإجماعات في كتابي الأوسط والإشراف .

١١– بينت مواضع الآيات القرآنية من السور .

١٢– خرَّجت الأحاديث المرفوعة ، أو ما في حكمها .

١٣– خرجت الأقوال المنفردة للفقهاء .

١٤– شرحت الكلمات الغريبة .

١٥– ترجمت الفقهاء المنفردين ، وكان عددهم ٣٩ فقيهاً .

١٦– وختمت الكتاب بالفهارس العلمية النافعة وهي :

١) فهرس الموضوعات .

٢) فهرس الفقهاء المنفردين ، وأقوالهم المنفردة .

٣) فهرس الآيات القرآنية .

٤) فهرس الأحاديث المرفوعة .

٥) فهرس الكلمات الغريبة .

٦) فهرس المصادر والمراجع .

الرُّموز و المُصطَلَحَات المُستَعمَلة فِي التَّحقِيق

لقد استعملت في التحقيق والترجمة رموزاً ومصطلحات للإختصار والتسهيل ، وكذلك اختصرت أسماء الكتب عند ذكرها في التحقيق والتراجم ، وقد لا يجد القارئ الكريم أي صعوبة في معرفتها ، بل يتبادر الذهن إلى أصلها في أول نظرة ، ولأن العادة قد جرت في استعمالها .

وهي :

بق = البيهقي في سننه الكبرى

ت = الترمذي في جامعه

ج = ابن ماجة في سننه

حم = أحمد بن حنبل في مسنده

خ = البخاري في صحيحه

د = أبو داؤد في سننه

شب = ابن أبي شيبة في مصنفه

ط = طبقات

عب = عبد الرزاق في مصنفه

م = مسلم في صحيحه

مي = الدارمي في سننه

ن = النسائي في سننه

هذا وقد بذلت قصارى جهدي لإخراج هذا الكتاب القيم ، حتى يكون المطلوب على أكمل وجه وأتمّ ، فإن وجدت - أيها القارئ الكريم - فيه خيراً ونفعاً ، فالفضل كله لله سبحانه وتعالى أولاً وآخراً ، وإن وجدت غير هذا فهو من جهد مقل ، وأرجو من الله تعالى السداد والتوفيق ، فهو نعم المولى ونعم النصير .

والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله .

أبو حماد صغير أحمد حنيف

المدينة النبوية

غرة شوال ١٤٠١ هـ